

GOVERNMENT OF SHARJAH

EXECUTIVE COUNCIL
SECRETARIAT GENERAL



حُكُومَة الشَّارِجَة

المجلس التنفيذي
الأمانة العامة

التاريخ: 2023/07/04م

الرقم: 902-12/أ.م.ت/ 2023

الموقر
سعادة الشيخ المهندس/ خالد بن صقر القاسمي
رئيس هيئة الوقاية والسلامة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع/ قرار المجلس التنفيذي رقم (17) لسنة 2023م

تهديكم الأمانة العامة للمجلس التنفيذي أطيب التحيات وصادق الأمنيات بدوام التوفيق والسداد..

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نرفق لسعادتكم قرار المجلس التنفيذي رقم (17) لسنة 2023م

بشأن إعادة تشكيل لجنة استمرارية الأعمال في إمارة الشارقة.

برجاء التكرم باتخاذ ما يلزم وتعميمه على أعضاء اللجنة لطفاً.

شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أحمد حمد السويدي
الأمين العام المساعد للمجلس التنفيذي



قرار المجلس التنفيذي رقم (17) لسنة 2023م

بشأن

إعادة تشكيل لجنة استمرارية الأعمال في إمارة الشارقة

نحن عبدالله بن سالم القاسمي نائب الحاكم نائب رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة، بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن انشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،
على القانون رقم (8) لسنة 2015م بشأن تنظيم أهداف وصلاحيات واختصاصات هيئة الوقاية والسلامة في إمارة الشارقة،
والمرسوم الأميري رقم (1) لسنة 2015م بشأن تنظيم عمل اللجان في إمارة الشارقة،
وقرار المجلس التنفيذي رقم (30) لسنة 2017م بشأن إنشاء لجنة استمرارية الأعمال في إمارة الشارقة،
وقرار المجلس التنفيذي رقم (31) لسنة 2017م بشأن تشكيل لجنة استمرارية الأعمال في إمارة الشارقة،
وبناءً على عرض رئيس هيئة الوقاية والسلامة وموافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،
ولما تقتضيه المصلحة العامة،
أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

تشكيل اللجنة

أولاً: تُشكّل لجنة استمرارية الأعمال في إمارة الشارقة برئاسة الشيخ / خالد بن صقر القاسمي – رئيس هيئة الوقاية والسلامة

في إمارة الشارقة - وعضوية ممثلي الجهات التالية على ألا تقل درجاتهم الوظيفية عن درجة مدير إدارة:

1. الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث - مركز الشارقة. نائب الرئيس
2. الأمانة العامة للمجلس التنفيذي.
3. هيئة الشارقة للموانئ والجمارك والمناطق الحرة.
4. دائرة الطيران المدني.
5. هيئة الطرق والمواصلات.
6. دائرة شؤون البلديات.
7. دائرة الحكومة الالكترونية.
8. القيادة العامة لشرطة الشارقة.
9. هيئة كهرباء ومياه وغاز الشارقة.



10. هيئة الشارقة للدفاع المدني.
11. دائرة المالية المركزية.
12. المكتب الإعلامي لحكومة الشارقة.
13. هيئة مطار الشارقة الدولي.
14. القيادة العامة للحرس الأميري.

ثانياً: يصدر بتسمية أعضاء اللجنة وتحديد مقررها قرار من رئيس هيئة الوقاية والسلامة.

المادة (2)

مدة العضوية

مدة العضوية في اللجنة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ تشكيلها ويجوز تمديدتها لمدة أو مدد مماثلة وتستمر اللجنة في تصريف أعمالها لدى انتهاء مدتها إلى أن يتم تشكيل لجنة جديدة، ويجوز إعادة تعيين من انتهت مدة عضويتهم.

المادة (3)

اللجان الفرعية وفرق العمل

يجوز للجنة تشكيل لجان فرعية وفرق عمل بين أعضائها لمساعدتها في تنظيم أعمالها، كما يجوز لها دعوة من تراه من غير أعضائها لحضور اجتماعاتها لإبداء الرأي كلما اقتضت الحاجة، دون أن يكون لهم صوت معدود في مداولاتها.

المادة (4)

النفاذ والنشر

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: 16 ذو الحجة 1444 هـ

الموافق: 04 يوليو 2023 م

عبدالله بن سالم بن سلطان القاسمي
نائب حاكم إمارة الشارقة
نائب رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة